

209985 - شرح حديث : ( لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا ) .

## السؤال

أريد شرحا لهذا الحديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ : لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ دَخِيلٌ عِنْدَكَ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا.)) صححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى الإمام أحمد (22101) ، والترمذي (1174) ، وابن ماجه (2014) ، والطبراني في "الكبير" (224) ، وأبو نعيم في "الحلية" (5/220) من طريق إسماعيل بن عياش ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( لَا تُؤْذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ : لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوْشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا ) .

وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ، وقد حسنه الترمذي ، وقال الذهبي في "السير" (5/12) : "إسناده صحيح متصل" .  
وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" .

قال المباركفوري رحمه الله :

" ( لَا تُؤْذِي ) بصيغة للنفي ( مِنَ الْحُورِ ) أَي نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، جَمْعُ حَوْرَاءَ ، وَهِيَ الشَّدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ ، الشَّدِيدَةُ سَوَادُهَا . ( الْعَيْنِ ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ : جَمْعُ عَيْنَاءَ ، بِمَعْنَى الْوَاسِعَةِ الْعَيْنِ . ( لَا تُؤْذِيهِ ) نَهْيٌ مُخَاطَبَةٌ .

( قَاتَلَكِ اللَّهُ ) : أَي قَتَلَكَ ، أَوْ لَعَنَكَ ، أَوْ عَادَاكَ ، وَقَدْ يَرِدُ لِلتَّعَجُّبِ ، كَتَرَبْتَ يَدَاهُ ، وَقَدْ لَا يُرَادُ بِهِ وَقُوعٌ ...

( فَإِنَّمَا هُوَ ) أَي الزَّوْجُ ( عِنْدَكَ دَخِيلٌ ) أَي ضَيْفٌ وَنَزِيلٌ ؛ يَعْنِي : هُوَ كَالضَّيْفِ عَلَيْكَ ، وَأَنْتِ لَسْتِ بِأَهْلٍ لَهُ حَقِيقَةً ، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُهُ ، فَيُفَارِقُكَ وَيَلْحَقُ بِنَا .

(يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَ إِلَيْنَا) أَيُّ وَاصِلًا إِلَيْنَا ". انتهى من "تحفة الأحوذى" (4/284) .

وقال ابن علان رحمه الله :

" أي لا يقع منها معه ما من شأنه أن يتأذى به من غير مجوز لذلك شرعاً ، وإلا فطلب نحو النفقة ممن يتأذى بها لنحو بخله لا يدخل الزوجة في ذلك " .

انتهى من "دليل الفالحين" (3/114) .

قال القاري رحمه الله :

" وفي هذا الحديث دلالة على أن المأز الأعلى يطلعون على أعمال أهل الدنيا "

انتهى من "مرقاة المفاتيح" (5/ 2126) .

وقال الشيخ الألباني رحمه الله :

" (دخيل) أي ضيف ونزيل ، يعني هو كالضيف عليك ، وأنت لست بأهل له حقيقة ، وإنما نحن أهله ، فيفارقك قريباً ، ويلحق بنا .

وفي الحديث - كما ترى - إنذار للزوجات المؤذيات " .

انتهى من "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (1/ 336) .

وراجع للاستزادة جواب السؤال رقم : (98624) .

والله تعالى أعلم .